

تاریخ: ۱۴۰۱/۱۰/۱۸



مدت پاسخگوئی: ۸۰

بقی منها امور تا آخر و بحث اول اجراه طلب و اراده

۱. إنَّ مَوْضِعَ كُلِّ عِلْمٍ - وَ هُوَ الَّذِي يَبْحَثُ فِيهِ عَنْ عَوَارِضِ الذَّاتِيَّةِ - هُوَ نَفْسُ مَوْضِعَاتِ مَسَائِلِهِ عِيَّنًا...

وَ قَدْ انْقَدَحْ بِذَلِكَ: أَنَّ مَوْضِعَ عِلْمِ الْأُصُولِ هُوَ الْكُلُّ الْمُنْطَبِقُ عَلَى مَوْضِعَاتِ مَسَائِلِهِ الْمُتَشَتِّتَةِ، لَا خَصْصَصُ الْأَدْلَةَ الْأَرْبَعَةَ.

مَقْصُودُ از «عَوَارِضِ ذَاتِيَّةٍ» در تعریف مَوْضِعِ عِلْمٍ چیست؟

۲. ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ ذَكَرَ الإِطْرَادَ وَ عَدْمِهِ عَلَمَةً لِلحَقِيقَةِ وَ الْمَجَازِ، وَ لِعَلَّهُ بِمَلَاحَظَةِ نَوْعِ الْعَلَاقَةِ الْمُذَكُورَةِ فِي الْمَجَازَاتِ.

در ضمن یک مثال، توضیح دهید که اطراط در چه صورتی علامت حقیقت است و در چه صورتی نیست؟
(ترجمه نمره ندارد.)

۳. وَ مِنْهَا: أَنَّ لَابِدَّ عَلَى كُلِّ الْقَوْلِينَ (صَحِيحٌ وَ أَعْمَمُ)، مِنْ قَدْرِ جَامِعِ فِي الْبَيْنِ، وَ لَا إِشْكَالٌ فِي وُجُودِ بَيْنِ الْأَفْرَادِ الصَّحِيقَةِ. وَ أَمَّا عَلَى الْأَعْمَمِ، فَتَصْوِيرُ الْجَامِعِ فِي غَايَةِ الإِشْكَالِ، فَمَا قَلِيلٌ فِي تَصْوِيرِهِ وَ جُوهَرِهِ: أَحَدُهُمْ أَنْ يَكُونَ عَبَارَةً عَنْ جَمْلَةٍ مِنْ أَجْزَاءِ الْعِبَادَةِ، كَالْأَرْكَانِ فِي الْصَّلَاةِ.

چرا از نظر مصنف، «ارکان» نمی‌تواند قدر جامع بین نمازهای صحیح و فاسد باشد؟ (یک اشکال را ذکر کنید).

۴. وَ قَدْ اسْتَدَلَّ لِلْأَعْمَمِ بِوُجُوهٍ: مِنْهَا: اسْتِعْمَالُ الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا فِي غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الْأَخْبَارِ فِي الْفَاسِدَةِ: كَقُولَهُ (ع): «بُنْيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَالْحَجَّ وَالصُّومُ وَالوَلَايَةُ، وَلَمْ يَنَادِ أَحَدٌ بِشَيْءٍ كَمَا نَوَدَ بِالْوَلَايَةِ، فَأَخْذَ النَّاسُ بِأَرْبَعٍ وَتَرَكُوا هَذِهِ...»

دو اشکال مصنف بر استدلال به روایت فوق (برای اثبات قول به اعمم) را بنویسید.

۵. أَنَّهُ قَدْ اخْتَلَفُوا فِي جَوَازِ اسْتِعْمَالِ الْلَّفْظِ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَعْنَى عَلَى أَقْوَالٍ: أَظْهَرُهَا: عَدْمُ جَوَازِ اسْتِعْمَالِ فِي الْأَكْثَرِ عَقْلًا... فَلَا وَجْهٌ لِلتَّفْصِيلِ بِالْجَوَازِ عَلَى نَحْوِ الْحَقِيقَةِ فِي التَّشْتِينَةِ وَالْجَمْعِ، وَ عَلَى نَحْوِ الْمَجَازِ فِي الْمَفْدُ، مُسْتَدِلًا عَلَى كُونَهُ بِنَحْوِ الْحَقِيقَةِ فِيهِمَا؛ لِكُونِهِمَا بِمَنْزِلَةِ تَكْرَارِ الْلَّفْظِ.

الف: دلیل عقلی مصنف بر عدم جواز استعمال لفظ در بیش از یک معنا را توضیح دهید؟

ب: دلیل صاحب معالم بر حقیقت بودن استعمال لفظ در بیش از یک معنا در تثنیه و جمع را توضیح دهید.
(ترجمه نمره ندارد.)

٦. أنَّ المراد بالمشتقَّ هنا، خصوص ما يجري منها على الذوات... و اختلاف أنحاء التلبّسات حسب تفاوت مبادئ المشتقات، بحسب الفعلية و الشائنية و الصناعة و الملكة لا يوجب تفاوتاً في المهمَّ من محل النزاع.
الف: مقصود از مشتق در علم اصول چیست؟

ب: چرا «اختلاف انحاء تلبّس» مانع از جریان بحث مشتق نیست؟ (در ضمن یک مثال توضیح دهید).

٧. لا يبعد كون لفظ «الأمر» حقيقةً في الوجوب؛ لأن سباقه عنه عند إطلاقه. و يؤيده قوله تعالى: «فليحذر الذين يخالفون عن أمره». دلیل و مؤید مصنف بر دلالت ماده امر بر وجوب را توضیح دهید.

٨. الجمل الخبريةُ التي تستعمل في مقام الطلب (مثل «يغتسِل» و «يعيَد») ظاهرةٌ في الوجوب، بل تكون أظهر من الصيغة. ولكنَّه لا يخفى: أنه ليست الجمل الخبريةُ الواقعَة في ذلك المقام مستعملةً في غير معناها، بل تكون مستعملةً فيه... لا يقال: كيف؟ و يلزم الكذب كثيراً؛ لكثرَة عدم وقوع المطلوب في الخارج!

چرا التزام به استعمال این جملات در معنای خود، مستلزم کذب نیست؟

٩. إنَّ إطلاق الصيغة هل يقتضي كونَ الوجوب توصيلياً أو لا؟... ثمَّ إنَّه لا أظنُكَ أنْ تتوهَّم و تقول: إنَّ أدلة البراءة الشرعية مقتضية لعدم اعتبار قصد القرابة...

الف: آیا در مبحث تعبدی و توصلی، اطلاقی وجود دارد که به آن تمسک شود؟ (اطلاق لفظی - اطلاق مقامي) توضیح دهید.

١٠. أدعُى دلالةً غير واحد من الآيات (و سارعوا إلى مغفرة من ربكم - فاستبقوا الخيرات) على الفورية. و فيه منعٌ... و لا يبعد دعوى: استقلال العقل بحسن المسارعة و الاستباق...
چرا از نظر مصنف استدلال به آیات سارعوا و استبقوا برای اثبات «فور» تمام نیست؟ (دلیل مورد اشاره در متن را توضیح دهید - ترجمه نمره ندارد).

موفق باشید